

الباب الأول

الإشراف على الدرجة الجديدة

مادة (1) : تمنح جامعة المنصورة بناءً على طلب مجلس كلية الزراعة درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية تخصص (النظم الحيوية الزراعية) بنظام التعليم المفتوح والساعات المعتمدة وذلك بعد اجتياز الطالب بنجاح 96 ساعة معتمدة إجبارية + 48 ساعة معتمدة إختيارية موزعة على أربع مستويات دراسية علاوة على اجتياز الطالب للتدريب العملي المنصوص عليه بهذه اللائحة بنجاح ، ولا تدخل ساعات التدريب العملي ضمن الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج .

مادة (2) : تشكل لجنة الإشراف على البرنامج برئاسة عميد الكلية وعضوية كل من :

- مدير ومنسق عام البرنامج
- وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب
- وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث
- وكيل لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة
- خمسة من رؤساء الأقسام العلمية بالكلية يتناوبون في عضوية لجنة الإشراف على البرنامج بصفة دورية سنويا بالترتيب حسب تاريخ نشأة الأقسام العلمية بالكلية طبقا للجدول الوارد بهذه اللائحة ، ويقوم كل رئيس قسم على مستوى الكلية أو من ينيبه بدور المنسق الأكاديمي المساعد للبرنامج علي مستوى القسم .
- أمين عام الكلية
- مدير شئون الطلاب بالكلية
- المدير المالي للبرنامج

مادة (3) : تختص لجنة الإشراف بما يأتي :

- 1- إقتراح أعداد الطلاب الذين يمكن قبولهم بالبرنامج وكذلك مواعيد وشروط القبول .
- 2- الإشراف على تنفيذ السياسة العامة والخطط الموضوعة لتنفيذ البرنامج الدراسي .
- 3- الإشراف على الخدمات التي تقدم للطلاب وتقديم المقترحات بشأن تطويرها وتوسيع قاعدة المستفيدين منها .

- 4- إقتراح ما تراه مناسباً لتوفير الأجهزة والموارد اللازمة لأداء الخدمة التعليمية سنوياً لطلاب البرنامج .
- 5- متابعة تنفيذ قرارات مجلس الجامعة والمجلس الأعلى للجامعات .
- 6- إقتراح مكافأة التدريس والتصحيح ومكافأة أعمال الإمتحانات لأعضاء هيئة التدريس المشاركين في هذا البرنامج .
- 7- تحديد الحد الأدنى سنوياً للمجموع الذي يحصل عليه الطالب كشرط للإلتحاق بالبرنامج .
- 8- إستعراض وتحليل نتائج إمتحانات الطلاب في نهاية كل فصل دراسي وتقديم تقرير بشأنها إلى مجلس الكلية .
- 9- دراسة جميع الأمور الإدارية والمالية بالبرنامج وتقديم المقترحات بشأنها إلى عميد الكلية أو مجلس الكلية كل حسب إختصاصه .
- 10- إعداد الموازنة التقديرية السنوية للبرنامج .
- 11- تعيين مراقب الحسابات (المدير المالي للبرنامج) وأتعبه وإستعراض الحساب الختامي والمركز المالي للبرنامج في نهاية كل سنة مالية .

مادة (4) : يختص مدير ومنسق البرنامج القيام بما يلي :

- 1- إيضاح مسئولية الطلاب تجاه البرنامج .
- 2- إيضاح طبيعة العلاقة بين الأستاذ والطالب في مختلف مراحل دراسة الطالب .
- 3- تقديم النصح الأكاديمي وعلى الطالب الإلتزام به .
- 4- مراقبة تقدم الطالب دراسياً وإنتظامه في الدراسة .
- 5- الإلتصال بالأساتذة في الأقسام الأخرى للمساعدة في حل أى مشكلة قد تواجه الطالب .
- 6- إعداد تقرير أداء الطالب في نهاية كل فصل دراسي وحفظه في سجلات الطلاب .
- 7- توفير الأجهزة العملية والأدوات الإيضاحية التي تخدم العمل بالبرنامج .
- 8- متابعة قيام أعضاء هيئة التدريس المشاركين في العمل بالبرنامج بتطوير المادة العلمية للمقررات التي يقومون بتدريسها للطلاب وخضوعها لمعايير ضمان الجودة والإعتماد وإستخدام الوسائط الإلكترونية والطرق الحديثة في التعليم .
- 9- إقتراح أسماء الأساتذة الذين سيشاركون في التدريس بالبرنامج بناءً على معايير التطوير وضمان الجودة في التعليم للعرض على لجنة الإشراف بالبرنامج .
- 10- متابعة تنفيذ قرارات لجنة الإشراف على البرنامج فيما يتعلق بالعمل الأكاديمي .
- 11- العمل على توفير الكتب الدراسية المقررة .

- 12- الإشراف على إعداد الجداول الدراسية وجداول الإمتحانات .
- 13- متابعة إنتظام كل ما يتعلق بالدراسة فى هذا البرنامج .
- 14- متابعة كل ما يتعلق بأعمال الدراسة والإمتحانات .
- 15- متابعة الطلاب والعمل على حل المشاكل التى تواجههم .
- 16- ما يفوض فيه من قبل لجنة الإشراف بالكلية .
- 17- توفير الأجهزة والسلع الوسيطة التى تخدم العمل بالبرنامج بعد موافقة عميد الكلية .
- 18- متابعة عمليات التطوير للمقررات الدراسية بالبرنامج .
- 19- توزيع الطلاب على المرشدين الأكاديميون من خلال الأقسام العلمية .
- 20- تحديد موعد الإنعقاد الشهري للجنة الإشراف على البرنامج بالتنسيق مع عميد الكلية .

مادة (5) : تعقد لجنة الإشراف إجتماعا واحدا على الأقل شهريا بناء على إقتراح مدير عام البرنامج وبدعوة من عميد الكلية ، ويعتبر إجتماع اللجنة صحيحا بحضور أكثر من نصف الأعضاء .

الباب الثاني

مقدمة عن البرنامج وأهدافه ووسائل تحقيقها

مادة (6) : مقدمة عن البرنامج :

يتمثل نظام التعليم المفتوح ، أو التعليم عن بعد ، فى تسجيل الطالب لمقررات دراسية وتعلمها ذاتيا ، ومن ثم فهو يخدم العملية التعليمية للراغب فيها فى مكان تواجدده ، وفى الوقت الذى يناسبه . ويحقق هذا النظام ميزة المرونة ، حيث يختار الدارس المقررات التى يدرسها فى الزمان والمكان المناسبين وبالسعة الملائمة ، مستعينا فى ذلك بالمراجع العلمية ذات التصميم الخاص والوسائل التعليمية الأخرى مع أشرطة الفيديو وال CD وغيرها. كما يوجد موجه للإرشاد الأكاديمي يحقق فرصة اللقاء الدوري بين الطالب والأستاذ فى مجال التدريب حيث يتم تدريب الطلاب فى معامل ومزارع الكلية والتي تشمل المزارع المتخصصة والاستثمارية المنتشرة فى أنحاء الجمهورية وفى مواقع الإنتاج والمصانع والمزارع المختلفة.

مادة (7) : تمنح جامعة المنصورة بناء على طلب مجلس كلية الزراعة درجة البكالوريوس فى العلوم الزراعية فى : النظم الحيوية الزراعية ، بنظام التعليم المفتوح ، وتبدأ الدراسة به من

السنة الأولى ويقبل طلاب الثانوية العامة بجميع تخصصاتها والطلاب الحاصلين على دبلوم المدارس الثانوية الزراعية أو ما يعادلها وتطبق عليها جميع الاشتراطات والمسميات وقواعد وبنود اللائحة المعمول بها حالياً فيما لم يرد بشأنه نص في هذه اللائحة ، فيما عدا المقررات الجديدة التي أضيفت في هذه اللائحة .

مادة (8) : أهداف نظام التعليم المفتوح

يهدف نظام التعليم المفتوح إلى إتاحة الفرص التالية :

- 1- التعليم المستمر للطلاب والعاملين من حملة المؤهلات المذكورة في هذه اللائحة والذين يرغبون في رفع مستواهم العلمي .
- 2- التعليم لمن لا تستوعبهم الدراسة النظامية بالتعليم العالي حالياً .
- 3- إمكانية الحصول على درجة البكالوريوس في مجال هام من مجالات العلوم الزراعية وهو مجال الزراعة الحيوية والإنتاج الآمن للغذاء (النظم الحيوية الزراعية) لذوى التخصصات الأخرى .
- 4- تطوير وتحديث معلومات ومهارات العاملين في مختلف مجالات تنمية الإنتاج الزراعي دون اضطرارهم للتفرغ للدراسة .
- 5- إتاحة الفرصة للدراسة أما المصريين وغير المصريين للحصول على درجة البكالوريوس مع بقائهم في محل إقامتهم متابعين لأعمالهم ولدراساتهم .
- 6- إعداد خريج قادر على إنشاء مزارع بالطرق الحديثة تتلاءم مع متطلبات إنتاج الغذاء بطريقة آمنة في ظل بيئة نظيفة خالية من التلوث بالمبيدات والأسمدة الكيميائية .
- 7- إمداد سوق العمل بخريج مؤهل بخلفية متميزة عن الزراعة الحيوية وكيفية المحافظة على نظافة البيئة وسلامة الغذاء وتحقيق الأمن الغذائي .
- 8- إكساب الطلاب مهارات مختلفة في العلوم التكنولوجية الحديثة المرتبطة بالزراعة الحيوية وحماية البيئة والتي تمكنه من تعظيم الاستفادة من العلوم الزراعية الحديثة وتطبيقاتها في مجال الزراعة وإنتاج الغذاء وحماية البيئة من الملوثات التي تتعلق بالعمليات الزراعية المختلفة .
- 9- إحداث نقلة نوعية في برنامج العلوم الزراعية بالكلية حتى يواكب المتغيرات العلمية العالمية في مجال تطوير نظم الزراعة الحيوية في الإنتاج الزراعي بغرض الإنتاج الآمن للغذاء من خلال الزراعة النظيفة .
- 10- دراسة وتطبيق الاتجاهات الحديثة في مجال الزراعة الحيوية بما يفي بالتنوع الكبير مجال حماية البيئة للوفاء بمتطلبات ورغبات المستهلكين سواء للتصدير أو للسوق المحلي .

11- تطوير القدرات والمهارات الفنية للطلاب بما يساعدهم على المنافسة فى الأسواق المحلية والإقليمية من أجل الحصول على فرصة عمل .

12- تخريج كوادر فنية ذات كفاءة فى التعامل مع غيرهم من الخبراء فى مجال تطويع التقنيات الحيوية فى الزراعة وإنتاج الغذاء على المستوى المحلي والإقليمي .

مادة (9) : وسائل تحقيق الأهداف

1- إدخال مجموعة من المجالات الحديثة فى البرنامج والتي تتعامل مع الاتجاهات الحديثة فى مجال تطوير نظم الزراعة الحيوية فى الإنتاج الآمن للغذاء طبقا للمتغيرات والمتطلبات العالمية ورغبات المستهلكين والمستوردين .

2- التركيز على المجالات والمقررات التي تفيد الطالب عمليا ومهاريا وتساعده على المنافسة فى الأسواق الإقليمية والعالمية .

3- زيادة معدلات النواحي المهنية وإكساب الطلاب القدرة على مسايرة التطور فى مجال الزراعة النظيفة والإنتاج الآمن للغذاء .

4- إدخال مقررات جديدة وتطوير نوعيتها ومحتواها العلمي بما يتواءم مع الزراعة الحيوية وحماية البيئة .

الباب الثالث

ضوابط القبول والدراسة والامتحانات

مادة (10) : تطبق القواعد التالية فى قبول وقيود الطلاب فى برنامج التعليم المفتوح (النظم الحيوية الزراعية) للحصول على درجة البكالوريوس فى مجال هذا البرنامج :

1- شروط القبول

أ- الحصول على شهادة جامعية أو شهادة الثانوية العامة أو الثانوية الزراعية أو ما يعادلها.

ب- استيفاء الأوراق والشروط التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات فى هذا الشأن.

ج- سداد المبالغ المقررة للدراسة والقيود تبعاً لما تحدده المجالس الجامعية المختصة.

2- التسجيل والقيود

أ - مدة الدراسة لنيل درجة البكالوريوس أربع سنوات جامعية تتكون من ثمانية فصول دراسية بواقع فصلين دراسيين لكل مستوى جامعي مدة كل فصل دراسي منها خمسة عشر أسبوعاً .

ب - يكون توزيع وإشراف التدريس والإمتحانات للمقررات الدراسية موزعة على سنوات الدراسة وفصولها الدراسية وعدد الساعات النظرية والعملية والوحدات المخصصة لكل مقرر موزعة على الأقسام العلمية على النحو المبين فى هذه اللائحة .

ج- يحدد مجلس الكلية تاريخ التقدم للإلتحاق وموعد بدء الدراسة فى كل فصل دراسي ، وتتاح مهلة مدتها أسبوع من تاريخ بدء الفصل الدراسي لحذف أو إضافة مقررات دراسية يري الطالب تعديل رغباته بشأنها .

مادة (11) : يقبل الطلاب غير المصريين بنفس الشروط العامة لقبول الطلاب الوافدين .

مادة (12) تقديم الطلبات والالتحاق بالدراسة

تقدم الطلبات سنويا لمدير عام البرنامج بالكلية فى تاريخ يحدده مجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الإشراف على البرنامج والأوراق المطلوبة هي :

- 1- طلب الالتحاق
- 2- شهادة المؤهل الدراسي أو استمارة النجاح
- 3- شهادة الميلاد أو مستخرج رسمي منها
- 4- عدد 6 صور فوتوغرافية
- 5- إيصال سداد الرسوم المقررة
- 6- شهادة الخدمة العسكرية أو إثبات تأجيل التجنيد أو شهادة الإعفاء من الخدمة العسكرية

مادة (13) : تنظم الدراسة بنظام الساعات المعتمدة فى هذه الخطة على الأسس التالية :

1- الساعة المعتمدة : الساعة المعتمدة (الوحدة) هي وحدة قياس دراسية لتحديد وزن كل مقرر بالنسبة إلى المقررات الأخرى ، وهي تعادل محاضرة نظرية مدتها ساعة فى الأسبوع أو ساعتين أو ثلاث ساعات تدريبات معملية فى الأسبوع أو فترة تدريبات تطبيقية ميدانية مدتها ثمان ساعات فى اليوم خلال فترة التدريب الميداني ، والأسبوع الكامل خلال فترة التدريب الميداني يعادل وحدة دراسية .

2- الفصل الدراسي Semester : تستمر الدراسة بالفصل الدراسي الواحد 15 أسبوعا ، والفصل الدراسي هو الفترة الزمنية الممتدة بين بدء الدراسة بالفصل ونهايتها ببدء انعقاد الامتحانات التحريرية .

3- العام الجامعي Academic year : يتكون من فصلين دراسيين إجباريين تستمر الدراسة بهما ثلاثين أسبوعا ومدة كل منهما 15 أسبوعا .

4- المعدل الفصلي (GPA) Average Grade points : هو معدل درجات جميع المقررات التي يدرسها الطالب نجاحا ورسوبا فى الفصل الدراسي .

- 5- المعدل التراكمي **Cumulative Grade Points Average (CGPA)** : هو معدل درجات جميع المقررات التي يدرسها الطالب نجاحا ورسوبا حتى تاريخ حساب المعدل .
- 6- المقرر الدراسي **Module** : هو منهج دراسي محدد الأهداف والمحتويات والنشاطات النظرية والعملية كما هو وحدة تعليمية مرتبطة مع المقررات الأخرى .
- 7- المناهج الدراسية **Curriculum** : هي مجموعة من المقررات والأنشطة الدراسية نظرية وعملية (إجبارية واختيارية) يؤدي النجاح فيها إلى منح الطالب درجة بكالوريوس العلوم الزراعية في إحدى برامج التخصص المبينة بهذه اللائحة بموجب استيفاء الطالب 137 ساعة معتمدة على الأقل بنجاح .
- 8- العبء الدراسي **Course load** : هو مجموع الساعات والمقررات التي يسجلها الطالب في فصل ما ويكون الحد الأعلى 18 ساعة والحد الأدنى 12 ساعة معتمدة لكل فصل دراسي على حده .
- 9- المتطلب السابق **Prerequisite** : هو مقرر دراسي يجب دراسته والنجاح فيه قبل التسجيل في المقرر الآخر الذي يعتمد عليه ولا يسمح للطالب بدراسة مقرر ما له متطلب سابق إلا بعد اجتيازه للمتطلب السابق بنجاح .
- 10- المرشد الأكاديمي **Academic advisor** : هو عضو هيئة تدريس يختاره القسم العلمي لمساعدة الطالب في اختيار المقررات وفقا للخطط الدراسية الموجودة بهذه اللائحة ، ويقوم المرشد بتوجيه الطالب وإرشاده أكاديمياً واجتماعياً طيلة فترة دراسته حتى يتخرج .
- 11- دراسة المقررات يتم حسب التدرج الذي تعبر عنه الأرقام الكودية ولقد روعي عند ترتيب المقررات بالمستويات المختلفة أن لبعض المقررات متطلب سابق مدون قرين المقررات التي تتطلب ذلك .
- 12- يجوز للطالب الذي رسب في أحد المقررات الاختيارية اختيار مقرر آخر من المقررات الاختيارية الموجودة بهذه اللائحة لنفس الفصل الدراسي الذي رسب في مقرراته ولا يجوز ذلك بالنسبة للمقررات الإيجابية .
- 13- لا تدخل مقررات المهارات المختلفة في حساب عدد الساعات المعتمدة اللازمة للتخرج.
- Basic skills courses which do not carry credit and for which no grade is awarded**
- 14- الساعتان أو الثلاث ساعات عملية تعادل ساعة واحدة معتمدة .
- 15- **Quality points** لأي مقرر هي عبارة عن وحدة تستخدم لقياس أداء الطالب في المقرر ، وهي لأي مقرر عبارة عن عدد الساعات المعتمدة للمقرر مضروبة في الدرجة التي حصل عليها الطالب في هذا المقرر.

مادة (14) : ضوابط الدراسة وتقييم الطلاب

1- يحصل الطالب على ما يسمى بالحزمة الدراسية التي تتكون من مواد مسموعة ومكتوبة ومرئية كلها فى حقيبة خاصة بكل طالب ، مع إتمام لقاءات دورية بين الطالب وأساتذة المقررات الدراسية المختلفة .

2- جميع المقررات تحسب على أساس أن المقرر يكافئ ثلاث ساعات دراسية معتمدة

3- يقوم الطالب فى كل فصل دراسي بدراسة أربع مقررات إجبارية ومقررين إختياريين بعد مناقشة الأمر مع المشرف الأكاديمي .

4- لا يجوز قيد مقررات اختيارية ذات مستوى أعلي من المستوى الذى يدرس فيه الطالب ولكن يجوز العكس ، أي من الممكن للطالب أن يقيد فى مقررات اختيارية ذات مستوى أدنى من المستوى الذى يدرس به .

5- لا يتم قيد الطالب فى مقررات المستوى الأعلى إلا إذا استوفى المقررات الإجبارية على الأقل للمستوى الأدنى .

6- يكون الامتحان فى جميع المقررات شفوي وتحريري وتوزع درجات كل منها على النحو التالي : 20 درجة للامتحان الشفوي ، 80 درجة للامتحان التحريري .

مادة (15) : فيما عدا امتحان الفرق النهائية بالكالوريوس يعين مجلس الكلية بعد أخذ رأى لجنة الإشراف على البرنامج أحد أساتذة المادة ليتولى وضع موضوعات الامتحانات التحريرية بالاشتراك مع القائم بتدريسها ، ويجوز عند الاقتضاء أن يشترك فى وضعها من يختاره عميد الكلية لهذا الغرض.

وتشكل لجنة الامتحان فى كل مقرر من عضوين على الأقل يختارهما مجلس الكلية بناء على رأى مجلس القسم المختص وموافقة لجنة الإشراف على البرنامج ويتم اختيارها بقدر الإمكان من أعضاء هيئة التدريس بالكلية وللعميد فى حالة الاستعجال اختيار أعضاء اللجنة. ويؤدى الطالب الراسب الامتحان فيما رسب فيه مستقلا عن امتحان الطلاب المقيدون بالصف الدراسي الذى رسب فى مقرراته .

مادة (16) : تقوم لجنة الممتحنين (لجنة وضع الأسئلة) بتسليم مظروف أسئلة الامتحان بمقر انعقاد الامتحان وقبل بدء الامتحان بنصف ساعة على الأقل ويجوز عند الضرورة تسليمها للكونترول المركزي المختص قبل بدء الامتحان بأسبوع على الأقل ، ويسلم نموذج إجابة الامتحان للكونترول المركزي فى مظروف منفصل مع مظروف الأسئلة قبل بدء الامتحان وفى جميع الحالات يشترط تسليمه قبل أداء الطالب للامتحان .

مادة (17) : تشكل بمعرفة مدير ومنسق عام البرنامج لجنة نظام ومراقبة (الكنترول) مركزية خاصة بالبرنامج بعد أخذ رأي عميد الكلية وموافقة مجلس الكلية لرصد الدرجات والقيام بجميع الأعمال المتعلقة بإعلان النتائج النهائية للطلاب بعد اعتمادها ، وتطبق فى هذا الشأن نظام الدراسة والامتحان المنصوص عليها فى اللائحة الداخلية للكلية .

مادة (18) : مدة الامتحان التحريري لأى من المقررات الدراسية ساعتان .

مادة (19) : النهاية العظمى لمجموع درجات كل مقرر دراسي مائة درجة ، ويعتبر الطالب غائب عن امتحان المقرر الذى لم يؤدى الامتحان فيه .

مادة (20) : يقدر نجاح الطالب فى كل مقرر من المقررات الدراسية بإحدى التقديرات اللفظية المشار إليها فى الجدول التالي ، كما يمكن أن يتم تقييم المقرر للطالب وفقا لنظام الساعات المعتمدة مع اعتبار أن كل ساعة دراسية تكافئ أربع نقاط . ويعتبر الطالب ناجحا فى عشر مقررات على الأقل (اجتياز 30 ساعة معتمدة) من المستوى الدراسي المقيد به وفقا لما جاء بالمادة 96 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972 .

جدول إسترشادى للتقديرات وفقا لنظام الساعات المعتمدة

Grade	Grade	Explanation	UR Equivalent
8.5 -10	A	Excellent	A
7.5 - 8.4	B	Very Good	A-
6.5 - 7.4	C	Good	B
6.0 - 6.4	D	Satisfactory	B-
5.0 – 5.9	E	Sufficient	C
1.0 – 4.9	F/FX	Insufficient	F

وبذلك يقدر نجاح الطالب في كل مقرر من المقررات الدراسية بأحد التقديرات التالية :

التقديرات اللفظية وفقا لما جاء بالمادة 96 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972	Grade letter	النسبة المئوية	النقاط Quality points	الحالة
ممتاز	A+	100	4.000	أداء متميز Very high graduate caliber
	A	90 – أقل من 95	3.799 – 3.6	
	A ⁻	90 – أقل من 85	3.599 – 3.4	
جيد جدا Very good	B ⁺	85 – أقل من 80	3.399 – 3.2	أداء عال High graduate caliber
	B	80 – أقل من 75	3.199 – 3.000	
Good جيد //	B ⁻	75 – أقل من 70	2.999 – 2.888	أداء مرض Satisfactory level
	C+	70 – أقل من 65	2.799 – 2.6	
مقبول Average	C	65 – أقل من 60	2.599 – 2.4	أداء غير متوقع Not at the level expected for graduate work
	C ⁻	60 – أقل من 55	2.399 – 2.2	
مقبول Below average	D ⁺	55 – أقل من 51	2.199 – 2.04	أداء غير مرض Unsatisfactory level
	D	50	2.000	
ضعيف Failure	F	49 – 30	0.00	راسب Fail
ضعيف جدا Failure	F ⁻	30 – أقل من 1		
-----	E	-----	0.00	الحالات الخاصة (غياب بعذر مقبول) Conditional

ويشترط لنجاح الطالب في المقرر الحصول علي 30 % من الدرجة المخصصة للامتحان التحريري النهائي .
مادة (21) : يحسب التقدير العام لدرجة البكالوريوس من خلال تقدير يطلق عليه متوسط التقدير GPA على أساس مجموع نقاط التقدير التي حصل عليها الطالب في مستويات الدراسة الأربعة منسوبة علي مجموع نقاط التقدير للمقررات الدراسية التي درسها الطالب خلال جميع مستويات الدراسة .

$$GPA = \sum (\text{Grade Points X Credits}) / \sum \text{Credits}$$

وللحصول على مرتبة الشرف **Honour** يشترط أن يكون الطالب حاصلًا على تقدير **GPA = B or B⁻** على الأقل وهو ما يعادل الحد الأدنى لتقدير جيد جدا في التقديرات اللفظية السابقة وفقا لما جاء بالمادة 96 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972 .

مادة (22) : يبين في شهادة البكالوريوس في العلوم الزراعية إسم البرنامج وهو: " **النظم الحيوية الزراعية** " بنظام التعليم المفتوح .

مادة (23) : لا يعفى الطالب من دراسة أى مقررات بخطة التعليم المفتوح حتى وإن كان قد سبق له دراسة مقررات مناظرة .

مادة (24) : يقوم الطالب بدراسة 144 وحدة معتمدة يشترط إستيفائها ليتم تخرج الطالب منها 96 وحدة معتمدة إجبارية + 48 وحدة معتمدة اختيارية.

مادة (25) : لا يقل عدد المقررات التى تقيّد للطالب عن مقررين ولا تزيد عن ستة مقررات فى كل فصل دراسي (بما يعادل 6 - 18 ساعة معتمدة أسبوعيا) .

مادة (26) : يتولى الإشراف على الطلاب مرشدون أكاديميون من أعضاء هيئة التدريس بالكلية يقترحهم المدير والمنسق العام للبرنامج تمهيدا للعرض علي لجنة الإشراف على البرنامج ، ويكون لكل مجموعة تتكون من ثلاث طلاب على الأكثر مرشد أكاديمي ، وتكون ساعات الإشراف الأكاديمي بواقع ساعة واحدة يوميا لكل مجموعة وبحد أقصى 6 ساعات أسبوعيا .

مادة (27) : يقترح مدير ومنسق البرنامج توزيع الإشراف الأكاديمي للطلاب على أعضاء هيئة التدريس تمهيدا للعرض على لجنة الإشراف على البرنامج وذلك قبل بداية كل عام جامعي بمدة كافية .

مادة (28) : يقوم الطلاب بتسجيل المقررات الاختيارية التى يرغبون فى دراستها بالتشاور مع المرشد الأكاديمي قبل موعد بدء الفصل الدراسي بمدة لا تقل عن ثلاثة أسابيع وتسجل المقررات المختلفة فى استمارات خاصة لدي مسجل البرنامج .

مادة (29) : يحسب التقدير العام للطلاب الناجحين فى نهاية العام الدراسي الجامعي كما يلي :
أ - تضرب الدرجة الحاصل عليها الطالب فى عدد وحدات كل مقرر والموضحة فى هذه اللائحة (عدد الساعات النظرية) .

ب - بقسم حاصل جمع (الدرجات X الوحدات) على مجموع الوحدات للمقررات الدراسية ويكون خارج القسمة هو النسبة المئوية لنجاح الطالب للسنة الجامعية .

ج - يحسب التقدير العام للبكالوريوس على أساس مجموع الدرجات التي حصل عليها الطالب في مستويات الدراسة الأربعة (الدرجات التي حصل عليها الطالب X عدد الوحدات لكل مقرر (منسوبة إلى مجموع الوحدات الدراسية لجميع المقررات (النهاية العظمى لدرجات كل مقرر X عدد الوحدات لكل مقرر) التي درسها خلال هذه السنوات بنفس الطريقة السابقة ، وللحصول على مرتبة الشرف يشترط حصول الطالب على تقدير جيد جدا على الأقل في إمتحانات كل مستوى من مستويات النقل وأن لا يكون قد سبق له الرسوب في أى مقرر دراسي من مقررات مرحلة البكالوريوس .

مادة (30) : يؤدي الطلاب تدريبا عمليا أثناء فترة الدراسة بواقع 2 ساعة معتمدة في الأسبوع في مجال واحد يختاره الطالب من المجالات الثلاثة التالية : الأراضي ، الإنتاج النباتي ، الإنتاج الحيواني والداخلي - ولا يدخل هذا التدريب في حساب عدد الساعات اللازمة للتخرج ، ويؤدي الطالب هذا التدريب في الفصل الدراسي الأول والثاني من المستوى الثالث (المستوى الأول من التدريب) والمستوى الرابع (المستوى الثاني من التدريب) ، ويكون هذا التدريب إجباريا لجميع الطلاب ويشترط النجاح فيه كشرط من شروط التخرج . ويجوز للطلاب المسجلين بالبرنامج من خارج مصر أداء التدريب العملي في دولهم وإحضار ما يفيد ذلك .

مادة (31) : يكون الحد الأدنى لعدد الطلاب المسجلين في أى مقرر من المقررات الاختيارية الواردة بالمادة (50) من هذه اللائحة هو 10 طلاب على الأقل بمساعدة المشرفين الأكاديميين ، وفي حالة الضرورة يعرض الأمر على لجنة الإشراف على البرنامج ثم مجلس الكلية لاتخاذ ما يراه مناسباً بما يتفق مع إمكانيات الكلية .

مادة (32) : نظام التخرج

1- دور يونيو : يتم تخرج طلاب المستوى الرابع بعد ظهور نتيجة امتحانات الفصل الدراسي الثاني (دور يونيو) في حالة نجاح الطالب في جميع مواد الفصلين الدراسيين للمستوى الرابع وعدم تخلفه في أى مقرر دراسي من السنوات الدراسية السابقة .

2- دور أكتوبر : في حالة تخلف طلاب المستوى الرابع فيما لا يزيد عن مقررين دراسيين على الأكثر (ست ساعات معتمدة) فإنهم يتقدمون لامتحان في شهر سبتمبر ويتم تخرجهم بعد نجاحهم في هذه المقررات في شهر أكتوبر .

3- إذا رسب الطالب فى دور أكتوبر يتم إمتحانه فيما رسب فيه مع الطلاب المتخلفين فى مقررات الصف الدراسى الذى رسب فى مقرراته وفى نفس الفصل الدراسى الذى تدرس فيه هذه المقررات ويتم التخرج فى شهر يونيو من العام الذى نجح فيه.

الباب الرابع أحكام تنظيمية

مادة (33) :

أ - يحدد مجلس الكلية بناء على توصية لجنة الإشراف على البرنامج نظام التسجيل للمقررات والحالات المرتبطة به على أن يكون تسجيل المقررات قبل بدء الدراسة مع إمكانية التعديل قبل بدء الدراسة بأسبوع على الأقل .

ب- لا يجوز فى هذا النظام الحصول على درجة البكالوريوس قبل إستيفاء المدة المحددة بالقانون للحصول على درجة البكالوريوس فى العلوم الزراعية طبقا لنص المادة 178 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات (مدة الدراسة لنيل درجة بكالوريوس العلوم الزراعية أربع سنوات) .

ج - فى حالة المقررات التى لها متطلب سابق يشترط فى تسجيل الطالب لمقرر إختياري من المقررات الواردة بهذه اللائحة أن يكون قد نجح فى المتطلب السابق لهذا المقرر .

د - يقوم النظام الدراسى بهذا البرنامج على نظامى الساعات المعتمدة والفصول الدراسية .

هـ - تقوم مجالس الأقسام بمتابعة وإعتماد توصيف للمقررات التى يقوم القسم بتدريسها وفقا للمعايير الأكاديمية المرجعية وتعرض هذه المحتويات على اللجان المعنية التى يشكلها مجلس الكلية وذلك بمشاركة لجنة شئون التعليم والطلاب بالكلية ويعتمد مجلس الكلية توصيف المقررات التى أقرتها اللجان المشكلة من مجلس الكلية وتعتبر محتويات المقررات ملزمة لأعضاء هيئة التدريس القائمين على تدريسها .

و - يشرف وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب على تنفيذ قواعد التسجيل وإجراءاته ، وإعداد قوائم الطلاب للمجموعات الدراسية ، وإعداد الجداول الدراسية ، وتوزيع الطلاب

على المرشدين الأكاديميين ، وتجهيز بطاقات المقررات للطلاب والسجل الأكاديمي لكل طالب ، وتسجل البيانات الأكاديمية فى سجلات خاصة معتمدة .

مادة (34) : الإضافة والحذف والانسحاب وتعديل المسار:

أ - يجوز للطالب ، بعد موافقة المرشد الأكاديمي ، أن يحذف مقررا أو أكثر حتى نهاية الأسبوع الثانى فقط من بدء الدراسة بالفصل الدراسي ، وذلك بما لا يخل بالعبء الدراسي المنصوص عليه فى هذه اللائحة .

ب - يجوز أن ينسحب الطالب من دراسة أى مقرر حتى نهاية الأسبوع السادس من بدء الفصل الدراسي ، وذلك بموافقة المرشد الأكاديمي ويسجل هذا المقرر فى السجل الأكاديمي للطالب بتعبير " منسحب " ، وتعرض حالات الانسحاب الاضطرارية بعد هذا الميعاد على لجنة شئون التعليم والطلاب للنظر فيها وإقرارها من مجلس الكلية ، على أن لا يخل الانسحاب بالعبء الدراسي للطالب الوارد بهذه اللائحة .

مادة (35) : الإنذار الأكاديمي والنقل وإيقاف وإلغاء القيد :

أ - ينقل الطالب من المستوى الدراسي المقيد به إلى المستوى الذى يليه ، إذا نجح فى جميع المقررات الدراسية ، أو كان راسبا فيما لا يزيد عن ست ساعات معتمدة من الصف الدراسي الذى كان مقيدا فيه أو من صفوف دراسية أدنى .

ب - يؤدى الطالب الراسب الامتحان فيما رسب فيه مستقلا عن طلاب الصف الدراسي الذى رسب فى مقرراته ، ويراعى أن لا تقل درجة الامتحان التحريري عن 80٪ من الدرجة المقررة للمادة التى رسب فيها .

ج - إذا حصل الطالب على تقدير تراكمي متدن (أقل من 1.00) ينذر الإنذار الأول ، ويحدد مجلس الكلية درجات التذني فى التقدير التراكمي . وإذا تكرر المعدل المتدنى للطالب لنفس الفصل الدراسي ينذر الإنذار الثانى ، ويعتبر الطالب مراقبا أكاديميا ، ولا يسمح له بالتسجيل إلا فى الحد الأدنى من عدد الساعات المعتمدة .

الباب الخامس

توزيع المقررات الدراسية على الأقسام العلمية

مادة (36) : توزع المقررات الدراسية على الأقسام العلمية على النحو التالي :

1- المقررات الإلزامية والاختيارية بقسم الهندسة الزراعية :

م	اسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أسس الهندسة الزراعية	إلزامي	CSS 121	مستوى أول - فصل ثاني
2	أسس هندسة تداول ومعالجة المخلفات الزراعية	إلزامي	CFS 201	مستوى ثاني - فصل أول
3	أساسيات ميكانيكا التربة ونظم الري والصرف	اختياري	EFS 109	مستوى أول - فصل أول
4	تطبيقات الحاسب الآلي في الزراعة الحيوية	اختياري	ESS 132	مستوى أول - فصل ثاني
5	رياضة (تفاضل وتكامل)	اختياري	EFS 212	مستوى ثاني - فصل أول
6	هندسة تصنيع المنتجات الزراعية ومعاملات ما بعد الحصاد	اختياري	ESS 231	مستوى ثاني - فصل ثاني
7	نظم التحكم البيئي في المنشآت الزراعية	اختياري	EFS 311	مستوى ثالث - فصل أول
8	القوي ومعدات إستصلاح الأراضي	إختياري	ESS 328	مستوى ثالث - فصل ثاني
9	إختيار وتشغيل وصيانة المعدات الزراعية	إختياري	EFS 405	مستوى رابع - فصل أول
10	الطاقة وتطبيقاتها في المجال الزراعي	إختياري	ESS 429	مستوى رابع - فصل ثاني

2- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم المحاصيل :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أساسيات إنتاج المحاصيل حيويًا	إجباري	CSS 124	مستوى أول - فصل ثاني
2	الزراعة الحيوية	إجباري	CSS 222	مستوى ثاني - فصل ثاني
3	المعايير القياسية للمنتجات الزراعية الحيوية	إختياري	ESS 127	مستوى أول - فصل ثاني
4	الرى والتسميد الحيوي للمحاصيل	إختياري	EFS 206	مستوى ثاني - فصل أول
5	الزراعة الجافة ومشاكل إنتاج المحاصيل حيويًا	إختياري	EFS 307	مستوى ثالث - فصل أول
6	تربية المحاصيل الحقلية	إختياري	ESS 331	مستوى ثالث - فصل ثاني
7	الحجر الزراعي والمحاصيل الحيوية	إختياري	ESS 430	مستوى رابع - فصل ثاني
8	التشريعات والمعايير المرتبطة بالإنتاج الحيوي للمحاصيل	إختياري	ESS 326	مستوى ثالث - فصل ثاني

3- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الفاكهة :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	تقنيات إنشاء مزارع الفاكهة	إجباري	CSS 224	مستوى ثاني - فصل ثاني
2	أساسيات الإنتاج الحيوي للفاكهة	إجباري	CFS 301	مستوى ثالث - فصل أول
3	زراعة الأنسجة في إكثار أشجار الفاكهة	إختياري	EFS 205	مستوى ثاني - فصل أول
4	مشاكل إنتاج الفاكهة	إختياري	EFS 207	مستوى ثاني - فصل أول
5	مراقبة الجودة وسلامة الفاكهة في الزراعة الحيوية	إختياري	ESS 226	مستوى ثاني - فصل ثاني
6	أخلاقيات المهنة في إنتاج الفاكهة بالطرق الحيوية	إختياري	EFS 306	مستوى ثالث - فصل أول
7	إنتاج الفاكهة	إختياري	ESS 329	مستوى ثالث - فصل ثاني
8	إنتاج محاصيل فاكهة ذات أهمية إقتصادية	إختياري	EFS 406	مستوى رابع - فصل أول
9	إعداد وتداول وتخزين ثمار الفاكهة	إختياري	ESS 425	مستوى رابع - فصل ثاني

4- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الخضر والزينة :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطه	توزيع المقررات
1	أساسيات الإنتاج الحيوى للخضر	إجباري	CFS 302	مستوى ثالث - فصل أول
2	الإنتاج الحيوي لنباتات الزينة والطبية والعطرية	إجباري	CSS 321	مستوى ثالث - فصل ثاني
3	إنتاج شتلات خضر وزينة	إختياري	ESS 128	مستوى أول - فصل ثاني
4	تنسيق الحدائق	إختياري	EFS 211	مستوى ثاني - فصل أول
5	الإنتاج الحيوي للخضر والزينة فى المحميات	إختياري	ESS 229	مستوى ثاني - فصل ثاني
6	الزراعة الحيوية للخضر	إختياري	EFS 309	مستوى ثالث - فصل أول
7	تربية محاصيل الخضر	إختياري	EFS 409	مستوى رابع - فصل أول
8	معاملات ما بعد الحصاد فى الخضر والزينة	إختياري	ESS 431	مستوى رابع - فصل ثاني

5- المقررات المشتركة بين قسمى الوراثة والمحاصيل

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطه	توزيع المقررات
1	الأسس الوراثةية فى الإنتاج الحيوي للمحاصيل	إجباري	CFS 202	مستوى ثاني - فصل أول

6- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم النبات الزراعي :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطه	توزيع المقررات
1	أساسيات علم النبات (مورفولوجي وتشريح)	إجباري	CFS 103	مستوى أول - فصل أول
2	النباتات المنظفة للبيئة	إختياري	EFS 106	مستوى أول - فصل أول
3	منتجات النباتات الإقتصادية	إختياري	ESS 129	مستوى أول - فصل ثاني
4	فسيولوجيا النباتات الزهرية	إختياري	EFS 208	مستوى ثاني - فصل أول
5	بيئة النبات من منظور حيوي	إختياري	ESS 225	مستوى ثاني - فصل ثاني

7- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الوراثة :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطه	توزيع المقررات
1	أساسيات علم الوراثة	إجباري	CSS 123	مستوى أول - فصل ثاني
2	تطبيقات الهندسة الوراثية فى الزراعة	إجباري	CFS 304	مستوى ثالث - فصل أول
3	البيولوجيا الوراثية للخلية	إختياري	EFS 210	مستوى ثاني - فصل أول
4	الأسس الوراثية لتربية النبات	إختياري	ESS 228	مستوى ثاني - فصل ثاني
5	وراثة المخصبات الحيوية	إختياري	EFS 305	مستوى ثالث - فصل أول
6	إستخدام الوراثة فى مكافحة الأمراض والآفات	إختياري	ESS 327	مستوى ثالث - فصل ثاني
7	المطفرات البيئية	إختياري	ESS 428	مستوى رابع - فصل ثاني

8 - المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الميكروبيولوجيا الزراعية

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطه	توزيع المقررات
1	كائنات حية دقيقة أساسيات	إجباري	CFS 203	مستوى ثاني - فصل أول
2	تطبيقات ميكروبات التربة فى الزراعة الحيوية	إجباري	CSS 323	مستوى ثالث - فصل ثاني
3	نظم التسميد والمكافحة البيولوجية	إختياري	ESS 227	مستوى ثاني - فصل ثاني
4	التسميد الحيوي وأثره فى جودة وخصوبة التربة	إختياري	EFS 308	مستوى ثالث - فصل أول
5	إنتاج عيش الغراب	إختياري	ESS 325	مستوى ثالث - فصل ثاني
6	معايير البيئة الحيوية	إختياري	EFS 407	مستوى رابع - فصل أول
7	تقنية حيوية ميكروبية	إختياري	ESS 432	مستوى رابع - فصل ثاني

9- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم أمراض النبات :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أمراض النبات فى الزراعة الحيوية	إجباري	CFS 303	مستوى ثالث – فصل أول
2	الطرق العملية لدراسة أمراض الزراعة الحيوية	إختياري	EFS 312	مستوى ثالث – فصل أول
3	أمراض فاكهة	إختياري	ESS 332	مستوى ثالث – فصل ثاني
4	الإجراءات والقوانين العالمية والنباتات المنتجة حيويا	إختياري	EFS 412	مستوى رابع – فصل أول

10- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الحشرات :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أساسيات علم الحشرات	إجباري	CFS 204	مستوى ثاني – فصل أول
2	المكافحة الحيوية للآفات الحشرية	إجباري	CSS 423	مستوى رابع – فصل ثاني
3	حشرات إقتصادية	إختياري	ESS 126	مستوى أول – فصل ثاني
4	حشرات محاصيل الفاكهة والخضر والزينة	إختياري	ESS 232	مستوى ثاني – فصل ثاني
5	نحل العسل وإدارة المناحل	إختياري	EFS 408	مستوى رابع – فصل أول

11- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الحيوان الزراعي :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أساسيات الحيوان الزراعي	إجباري	CFS 101	مستوى أول – فصل أول
2	المكافحة الحيوية للآفات الحيوانية	إجباري	CSS 322	مستوى ثالث – فصل ثاني
3	آفات حيوانية (طيور وقوارض)	إختياري	EFS 105	مستوى أول – فصل أول
4	آفات حيوانية (نيماتودا وأكاروس)	إختياري	EFS 411	مستوى رابع – فصل أول

12- المقررات الإجبارية بقسم المبيدات :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	مشاكل المبيدات والبيئة	إجباري	CSS 324	مستوى ثالث - فصل ثاني

13- المقررات الإجبارية و الإختيارية بقسم الكيمياء :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	كيمياء زراعية عام	إجباري	CFS 104	مستوى أول - فصل أول
2	كيمياء حيوية	إختياري	EFS 110	مستوى أول - فصل أول

14- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الأراضي :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أسس علم الأراضي	إجباري	CSS 122	مستوى أول - فصل ثاني
2	المغذيات الحيوية والكربون العضوي بالتربة	إجباري	CSS 424	مستوى رابع - فصل ثاني
3	تلوث الأراضي والمياه	إختياري	EFS 112	مستوى أول - فصل أول
4	الري والصرف فى أراضي الزراعة الحيوية	إختياري	ESS 230	مستوى ثاني - فصل ثاني
5	إستصلاح وخصوبة الأراضي	إختياري	ESS 131	مستوى ثالث - فصل ثاني

15- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الإرشاد والإجتماع الريفي :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أسس تنمية المجتمع الريفي	إجباري	CFS 102	مستوى أول - فصل أول
2	الإرشاد فى الزراعة الحيوية	إجباري	CFS 404	مستوى رابع - فصل أول
3	حقوق الإنسان	إختياري	EFS 108	مستوى أول - فصل أول
4	لغة إنجليزية	إختياري	EFS 111	مستوى أول - فصل أول
5	نقل التقنيات الزراعية	إختياري	ESS 125	مستوى اول - فصل ثاني
6	مبادئ الإتصال والإرشاد	إختياري	ESS 130	مستوى أول - فصل ثاني
7	الإستيطان فى المجتمعات الجديدة	إختياري	EFS 310	مستوى ثالث - فصل أول

16- المقررات الإجبارية والإختيارية بقسم الإقتصاد الزراعي :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أساسيات الإحصاء	إجباري	CSS 223	مستوى ثاني - فصل ثاني
2	الإتصالات التسويقية المتكاملة للنباتات المنتجة حيويًا	إجباري	CSS 421	مستوى رابع - فصل ثاني
3	السياسة والتشريعات الزراعية في مجال الإنتاج الحيوي	إختياري	EFS 107	مستوى أول - فصل أول
4	إقتصاديات منتجات الزراعة الحيوية	إختياري	EFS 209	مستوى ثاني - فصل أول

17- المقررات الإجبارية بقسم إنتاج الحيوان :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أساسيات الإنتاج الحيواني	إجباري	CFS 402	مستوى رابع - فصل أول

18- المقررات الإجبارية والاختيارية بقسم إنتاج الدواجن :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أساسيات إنتاج الدواجن	إجباري	CFS 401	مستوى رابع - فصل أول

19- المقررات المشتركة بين أقسام إنتاج الحيوان وإنتاج الدواجن :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	علائق غير تقليدية حيوانية وداجنة	إختياري	EFS 410	مستوى رابع - فصل أول
2	صناعة الدواجن والإنتاج الحيواني	إختياري	ESS 427	مستوى رابع - فصل ثاني

20- المقررات الإجبارية بقسم علوم الأغذية :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	أساسيات الصناعات الغذائية	إجباري	CFS 403	مستوى رابع - فصل أول

21- المقررات الإجبارية بقسم الألبان :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	عدد الساعات المعتمدة	توزيع المقررات
1	أساسيات علوم الألبان ومنتجاتها	إجباري	CSS 221	2 + 2 = 3	مستوى ثاني - فصل ثاني

22- مقررات مشتركة بين أقسام علوم الأغذية والألبان (إجبارية وإختيارية) :

م	إسم المقرر	نوعه	رقم المقرر بالخطة	توزيع المقررات
1	مراقبة الجودة والتعبئة والتغليف للمنتجات الغذائية والألبان المنتجة حيويا	إجباري	CSS 422	مستوى رابع - فصل ثاني
2	القيمة التغذوية والجودة الحسية للأغذية والألبان المنتجة حيويا	إختياري	ESS 330	مستوى ثالث - فصل ثاني
3	تكنولوجيا حفظ المواد الغذائية والألبان	إختياري	ESS 426	مستوى رابع - فصل ثاني

الباب السادس

النشئون المالية

مادة (37) : يكون المقابل المالي للخدمة التعليمية التي تقدم للطلاب المقبولين وفقا لنظام برنامج الدراسة بنظام التعليم المفتوح وطبقا لما يحدده المجلس الأعلى للجامعات ، ومجلس الجامعة بالنسبة لمثل هذه البرامج بالجامعة ، ويتم توزيع موارد البرنامج بواقع 80% من إجمالي الإيرادات تخصص للكلية للإنفاق على البرنامج الدراسي ، و20% تخصص للجامعة .

مادة (38) : ينشأ للبرنامج حساب خاص وفقا للقواعد المقررة بالقوانين واللوائح الجامعية .

مادة (39) : تتكون إيرادات البرنامج من الموارد التالية :

- 1- رسم مقابل طلبات الالتحاق (مائة جنيها للطلب) .
- 2- مقابل تكلفة الخدمات التعليمية وهي بواقع مائة جنيها لكل ساعة نظرية معتمدة ويجوز زيادتها بما لا يزيد عن 10٪ سنويا بناءا على قرار لجنة الإشراف على البرنامج وبما لا يزيد عن قيمة الساعة المعتمدة التي حددها المجلس الأعلى للجامعات بمبلغ 250 جنيها (مائتين وخمسون جنيها للساعة) .
- 3- فوائد الودائع .
- 4- التبرعات والإعانات والهبات والدعم الذي يقره مجلس الجامعة بعد أخذ رأي مجلس الكلية.

5- الرسوم التي يسدها الطالب عن كل مستوى من مستويات التدريب العملي وهو مبلغ 400.00 جنيها (ربعمائة جنيها) لكل مستوى من مستويات التدريب ، ولا يجوز تسجيل الطالب فى التدريب العملي بدون سداد هذه الرسوم .

مادة (40) : تتكون نفقات البرنامج فى الكلية من البنود التالية :

- 1- مكافآت التدريس والتي تكون بواقع خمسون جنيها للساعة يجوز زيادتها بما لا يزيد عن 10٪ سنويا .
- 2- مكافآت الإشراف التي تصرف للجنة الإشراف على البرنامج بواقع 50٪ من بداية مربوط الدرجة شهريا .
- 3- مقابل حضور جلسات لجنة الإشراف على البرنامج بواقع 50 جنيها عن كل جلسة من جلسات اللجنة بما لا يجاوز جلسة واحدة فى الشهر .
- 4- تكاليف شراء وتوفير المراجع العلمية
- 5- المصروفات الإدارية
- 6- مقابل شراء مشتريات الأجهزة والأدوات التعليمية .
- 7- تكاليف الإنشاءات والتجهيزات اللازمة .
- 8- مقابل تصحيح كراسة الإجابة والذي يتم بحد أقصى أربع ممتحنين فى المقرر الواحد ، وبحد أدنى مائة جنيها لكل ممتحن فى المقرر الواحد ، ولا يدخل التصحيح فى هذا البرنامج فى

نصاب التصحيح العام فى الكلية ، وتصرف مكافأة الإشتراك فى تصحيح كراسات الإجابة لإمتحانات التخلفات بنفس المعاملة المالية .

9- مكافآت الإداريين المنتدبين للعمل بالبرنامج بحيث يحدد موظف لكل 50 طالب ، وبحد أقصى 50٪ شهريا من بداية مربوط الدرجة .

10- يجوز صرف مكافأة إمتحان بواقع ثلاثون يوما من بداية مربوط الدرجة فى نهاية كل فصل دراسي لكل من شارك فى التدريس بالبرنامج ، ولأعضاء لجنة الإشراف على البرنامج ، ولجنة النظام والمراقبة ، وجميع العاملين والفنيين القائمين على العمل بالبرنامج ممن بذلوا مجهودات غير عادية وملموسة فى خدمة العملية التعليمية للبرنامج .

11- أى مكافآت أخرى نظير مجهودات خاصة بالبرنامج .

12- ترحل الفوائض لدي البرنامج إلى العام التالي .

13- مقابل الجلسات الشفوية لجميع المقررات التى تدرس بالبرنامج ، على أن لا يزيد عدد الطلاب فى المجموعة الواحدة عن خمس طلاب ، ولكل مجموعة أربعة ممتحنين فى الجلسة الواحدة .

14- مقابل الملاحظة والمراقبة فى أعمال الإمتحانات والتى تصرف بواقع 10٪ للساعة من بداية مربوط الدرجة .

مادة (41) : يتم الإحتفاظ بالسجلات المناسبة لتسجيل المعاملات المالية أولا بأول من واقع المستندات الملائمة .

مادة (42) : يكون الصرف من الحساب الخاص بالبرنامج عن طريق شيكات يتم توقيعها من عميد الكلية أو من ينيبه (المدير والمنسق العام للبرنامج) توقيعاً أول وممثل وزارة المالية فى الوحدة الحسابية التى تتبعها الكلية أو من يحل محله توقيعاً ثانياً على أن تكون مستندات الصرف مستوفاة من المدير المالي للبرنامج .

مادة (43) : تخصص سلفة مستديمة للبرنامج قدرها 500 جنيه تكون فى عهدة المدير المالي للبرنامج للصرف منها على المصروفات الجارية المختلفة ويتم تسوية السلفة المستديمة بشيك بعد تقديم المستندات ، ويجوز لعميد الكلية الترخيص بصرف سلفة مؤقتة للبرنامج لا تزيد عن 2000 جنيه فى الأحوال التى يتعذر فيها الصرف بالطريق العادي على أن يتم تسويتها فى

خلال شهرين من تاريخ صرفها . وتسوي السلفة المستديمة والمؤقتة فى نهاية السنة المالية وترد المبالغ المتبقية فى ذلك التاريخ .

مادة (44) : تطبق بالنسبة للمشتريات المتعلقة بالشعبة القواعد العامة المنصوص عليها فى قانون المناقصات والمزايدات واللوائح الحكومية المختصة .

مادة (45) : يتم صرف مكافأة مقابل الإشراف الأكاديمي على الطلاب بناء على مذكرة يرفعها مدير ومنسق عام البرنامج للسلطة المختصة عقب إنتهاء كل فصل دراسي ، يوضح فيها أسماء أعضاء هيئة التدريس الذين أدوا دورهم على أكمل وجه فى رعاية الطلاب كمشرفين أكاديميين ، ولا تصرف مكافأة الإشراف الأكاديمي إلا فى نهاية الفصل الدراسي ، ولا تصرف هذه المكافأة تحت أى ظرف لأعضاء هيئة التدريس الذين تقل أيام تواجدهم فى العمل بالكلية المنفذة للبرنامج عن أربعة أيام أسبوعيا .

مادة (46) : يصرف مقابل الإشراف الأكاديمي ومقابل جلسات الإمتحانات الشفوية وكافة المكافآت الأخرى بالبرنامج بواقع 10% من بداية مربوط الدرجة ولا تصرف أى مكافآت أو مقابل لأى أعمال بالبرنامج على أساس المرتب الأساسي .

الباب السابع

مستويات الدراسة

مادة (50) : توزع مستويات الدراسة ببرنامج التعليم المفتوح فى النظم الحيوية الزراعية " بنظام الساعات المعتمدة على ثمانية فصول دراسية كما هو موضح بالجدول التالية.

المستوى الأول

الفصل الدراسي الأول

توزيع الساعات المعتمدة أسبوعياً	المقرر	المتطلب السابق	رمز القسم القائم بالتدريس	رقم المقرر
نظري				
أولاً: المقررات الإلزامية (12 ساعة معتمدة)				
3	أساسيات الحيوان الزراعي		Zol.	CFS 101
3	أسس تنمية المجتمع الريفي		Exten	CFS 102
3	أساسيات علم النبات (مورفولوجي وتشريح)		Bot	CFS 103
3	كيمياء زراعية عام		Chem.	CFS 104
ثانياً : المقررات الاختيارية (6 ساعات معتمدة)				
3	آفات حيوانية (طيور وقوارض)	----	Zol.	ESS 332
3	النباتات المنظفة للبيئة	EFS 110	Bot	EFS 106
3	السياسة والتشريعات الزراعية في مجال الإنتاج الحيوي	EFS 108	Econo.	EFS 107
3	حقوق الإنسان	EFS 107	Exten	EFS 108
3	أساسيات ميكانيكا التربة ونظم الري والصرف	EFS 112	Eng.	EFS 109
3	كيمياء حيوية	EFS 106	Chem.	EFS 110
3	لغة إنجليزية	----	Exten	EFS 111
3	تلوث الأراضي والمياه	EFS 109	Soil	EFS 112
مجموع الساعات المعتمدة في الأسبوع = 12 إجباري + 6 اختياري = 18 ساعة معتمدة				

* يشمل عدد الساعات المعتمدة اسبوعياً ما يلي : محاضرات نظرية، تدريبات عملية أو تطبيقية ومكتبة وانشطة- على ان يبين ذلك في توصيف المقرر.

المستوي الأول

الفصل الدراسي الثاني [المقررات الإجبارية 12 ساعة معتمدة]

توزيع الساعات المعتمدة أسبوعياً	المقرر	المتطلب السابق	رمز القسم القائم بالتدريس	رقم المقرر
نظري				
أولاً : المقررات الإجبارية (12 ساعة معتمدة)				
3	أسس الهندسة الزراعية		Eng.	CSS 121
3	أسس علم الأراضي		Soil	CSS 122
3	أساسيات علم الوراثة		Gen	CSS 123
3	أساسيات إنتاج المحاصيل حيويًا		Agro	CSS 124
ثانياً : المقررات الاختيارية (6 ساعات معتمدة)				
3	نقل التقنيات الزراعية	EFS 107	Exten	ESS 125
3	حشرات اقتصادية	EFS 105	Ento	ESS 126
3	المعايير القياسية للمنتجات الزراعية الحيوية	EFS 106	Agro	ESS 127
3	إنتاج شتلات خضر وزينة	ESS 129	Veg.	ESS 128
3	منتجات النباتات الاقتصادية	EFS 106	Bot	ESS 129
3	مبادئ الاتصال والإرشاد	EFS 107	Exten	ESS 130
3	استصلاح وخصوبة الأراضي	EFS 112	Soil	ESS 131
3	تطبيقات الحاسب الآلي في الزراعة الحيوية	EFS 111	Eng.	ESS 132
مجموع الساعات المعتمدة في الأسبوع = 12 إجباري + 6 اختياري = 18 ساعة معتمدة				

* يشمل عدد الساعات المعتمدة اسبوعياً ما يلي: محاضرات نظرية، تدريبات عملية أو تطبيقية ومكتبة وانشطة- على ان يبين ذلك في توصيف المقرر.

المستوي الثاني

الفصل الدراسي الأول

توزيع الساعات المعتمدة أسبوعيا	المقرر	المتطلب السابق	رمز القسم القائم بالتدريس	رقم المقرر
نظري	أولا : المقررات الإلزامية (12 ساعة معتمدة)			
3	أسس هندسة تداول ومعالجة المخلفات الزراعية		Eng.	CFS 201
3	الأسس الوراثية فى الإنتاج الحيوي للمحاصيل		Gen and Agro	CFS 202
3	كائنات حية دقيقة أساسيات		Micro.	CFS 203
3	أساسيات علم الحشرات		Ento	CFS 204
ثانيا : المقررات الاختيارية (6 ساعات معتمدة)				
3	زراعة الأنسجة فى إكثار أشجار الفاكهة	ESS 128	Fr.	EFS 205
3	الرى والتسميد الحيوي للمحاصيل	ESS 127	Agro	EFS 206
3	مشاكل إنتاج الفاكهة	EFS 205	Fr.	EFS 207
3	فسيولوجيا النباتات الزهرية	ESS 129	Bot	EFS 208
3	اقتصاديات منتجات الزراعة الحيوية	ESS 130	Econo	EFS 209
3	البيولوجيا الوراثية للخلية	EFS 106	Gen	EFS 210
3	تنسيق الحدائق	ESS 128	Veg.	EFS 211
3	رياضة (تفاضل وتكامل)	EFS 109	Eng.	EFS 212
مجموع الساعات المعتمدة فى الأسبوع = 12 إجباري + 6 اختياري = 18 ساعة معتمدة				

* يشمل عدد الساعات المعتمدة اسبوعيا ما يلى: محاضرات نظرية، تدريبات عملية أو تطبيقية ومكتبة وانشطة- على ان يبين ذلك في توصيف المقرر.

المستوي الثاني

الفصل الدراسي الثاني

توزيع الساعات المعتمدة أسبوعياً	المقرر	المتطلب السابق	رمز القسم القائم بالتدريس	رقم المقرر
نظري				
أولاً : المقررات الإلزامية (12 ساعة معتمدة)				
3	أساسيات علوم الألبان ومنتجاتها		Dair. Sci	CSS 221
3	الزراعة الحيوية		Agro	CSS 222
3	أساسيات الإحصاء		Econo.	CSS 223
3	تقنيات إنشاء مزارع الفاكهة		Fr.	CSS 224

ثانياً : المقررات الاختيارية (6 ساعات معتمدة)

3	بيئة النبات من منظور حيوي	EFS 106	Bot	ESS 225
3	مراقبة الجودة وسلامة الفاكهة في الزراعة الحيوية	EFS 207	Fr.	ESS 226
3	نظم التسميد والمكافحة البيولوجية	EFS 206	Micro.	ESS 227
3	الأسس الوراثية لتربية النبات	EFS 210	Gen	ESS 228
3	الإنتاج الحيوي للخضر والزينة في المحميات	EFS 211	Veg.	ESS 229
3	الري والصرف في أراضي الزراعة الحيوية	ESS 131	Soil	ESS 230
3	هندسة تصنيع المنتجات الزراعية ومعاملات ما بعد الحصاد	EFS 212	Eng.	ESS 231
3	حشرات محاصيل الفاكهة والخضر والزينة	ESS 126	Ento	ESS 232
مجموع الساعات المعتمدة في الأسبوع = 12 إجباري + 6 اختياري = 18 ساعة معتمدة				

* يشمل عدد الساعات المعتمدة اسبوعياً ما يلي: محاضرات نظرية، تدريبات عملية أو تطبيقية ومكتبة وانشطة- على ان يبين ذلك في توصيف المقرر.

المستوى الثالث

الفصل الدراسي الأول (المقررات الإجبارية 12 ساعة معتمدة)

توزيع الساعات المعتمدة أسبوعيا	المقرر	المتطلب السابق	رمز القسم القائم بالتدريس	رقم المقرر
نظري				
أولا : المقررات الإجبارية (12 ساعة معتمدة)				
3	أساسيات الإنتاج الحيوي للفاكهة		Fr.	CFS 301
3	أساسيات الإنتاج الحيوي للخضر		Veg.	CFS 302
3	أمراض النبات في الزراعة الحيوية		Phyto.	CFS 303
3	تطبيقات الهندسة الوراثية في الزراعة		Gen	CFS 304

ثانيا : المقررات الاختيارية (6 ساعات معتمدة)

3	وراثة المخصبات الحيوية	ESS 228	Gen	EFS 305
3	أخلاقيات المهنة في إنتاج الفاكهة بالطرق الحيوية	ESS 226	Fr.	EFS 306
3	الزراعة الجافة ومشاكل إنتاج المحاصيل حيويا	EFS 206	Agro	EFS 307
3	التسميد الحيوي وأثره في جودة وخصوبة التربة	ESS 227	Micro.	EFS 308
3	الزراعة الحيوية للخضر	ESS 229	Veg.	EFS 309
3	الاستيطان في المجتمعات الجديدة	ESS 130	Exten	EFS 310
3	نظم التحكم البيئي في المنشآت الزراعية	ESS 231	Eng.	EFS 311
3	الطرق العملية لدراسة أمراض الزراعة الحيوية	ESS 232	Phyto.	EFS 312

مجموع الساعات المعتمدة في الأسبوع = 12 إجباري + 6 اختياري = 18 ساعة معتمدة

يؤدي الطالب تدريب عملي بواقع 2 ساعة معتمدة أسبوعيا (المستوى التدريبي الأول - أ)

* يشمل عدد الساعات المعتمدة اسبوعيا ما يلي: محاضرات نظرية، تدريبات عملية أو تطبيقية ومكتبة وانشطة- على ان يبين ذلك في توصيف المقرر.

المستوي الثالث

الفصل الدراسي الثاني (المقررات الإجبارية 12 ساعة معتمدة)

رقم المقرر	رمز القسم القائم بالتدريس	المتطلب السابق	المقرر	توزيع الساعات المعتمدة أسبوعياً
أولاً : المقررات الإجبارية (12 ساعة معتمدة)				
CSS 321	Veg.		الإنتاج الحيوي لنباتات الزينة والطبية والعطرية	3
CSS 322	Zol.		المكافحة الحيوية للآفات الحيوانية	3
CSS 323	Micro		تطبيقات ميكروبات التربة في الزراعة الحيوية	3
CSS 324	Pest		مشاكل المبيدات والبيئة	3
ثانياً : المقررات الاختيارية (6 ساعات معتمدة)				
ESS 325	Micro.	EFS 305	إنتاج عيش الغراب	3
ESS 326	Agro	EFS 307	التشريعات والمعايير المرتبطة بالإنتاج الحيوي للمحاصيل	3
ESS 327	Gen	EFS 305	إستخدام الوراثة في مكافحة الأمراض والآفات	3
ESS 328	Eng.	EFS 311	القوي ومعدات استصلاح الأراضي	3
ESS 329	Fr.	EFS 306	إنتاج الفاكهة	3
ESS 330	Dair. Sci. and Food Ind.	ESS 231	القيمة التغذوية والجودة الحسية للأغذية والألبان المنتجة حيويًا	3
ESS 331	Agro	ESS 228	تربية المحاصيل الحقلية	3
ESS 332	Phyto.	EFS 312	أمراض فاكهة	3
مجموع الساعات المعتمدة في الأسبوع = 12 إجباري + 6 اختياري = 18 ساعة معتمدة				
يؤدي الطالب تدريب عملي بواقع 2 ساعة معتمدة أسبوعياً . (المستوي التدريبي الأول - ب)				

* يشمل عدد الساعات المعتمدة اسبوعياً ما يلي: محاضرات نظرية، تدريبات عملية أو تطبيقية ومكتبة وانشطة- على ان يبين ذلك في توصيف المقرر.

المستوى الرابع الفصل الدراسي الأول

توزيع الساعات المعتمدة أسبوعيا	المقرر	المتطلب السابق	رمز القسم القائم بالتدريس	رقم المقرر
نظري				
أولا : المقررات الإلزامية (12 ساعة معتمدة)				
3	أساسيات إنتاج الدواجن		Poul.	CFS 401
3	أساسيات الإنتاج الحيواني		An.Pro.	CFS 402
3	أساسيات الصناعات الغذائية		Food Ind.	CFS 403
3	الإرشاد فى الزراعة الحيوية		Exten	CFS 404
ثانيا : المقررات الاختيارية (6 ساعات معتمدة)				
3	اختيار وتشغيل وصيانة المعدات الزراعية	ESS 328	Eng.	EFS 405
3	إنتاج محاصيل فاكهة ذات أهمية اقتصادية	ESS 329	Fr.	EFS 406
3	معايير البيئة الحيوية	EFS 308	Micro	EFS 407
3	نحل العسل وإدارة المناحل	ESS 126	Ento	EFS 408
3	تربية محاصيل الخضر	EFS 309	Agro	EFS 409
3	علائق غير تقليدية حيوانية وداجنة	ESS 330	An.Pro. and Poul.	EFS 410
3	افات حيوانية (نيماتودا وأكاروس)	ESS 332	Zol.	EFS 411
3	الإجراءات والقوانين العالمية والنباتات المنتجة حيويا	ESS 332	Phyto.	EFS 412
مجموع الساعات المعتمدة فى الأسبوع = 12 إجباري + 6 اختياري = 18 ساعة معتمدة				
يؤدى الطالب تدريب عملي بواقع 2 ساعة معتمدة أسبوعيا (المستوى التدريبي الثاني – أ)				

* يشمل عدد الساعات المعتمدة اسبوعيا ما يلى: محاضرات نظرية، تدريبات عملية أو تطبيقية ومكتبة وانشطة- على ان يبين ذلك في توصيف المقرر.

المستوي الرابع

الفصل الدراسي الثاني

توزيع الساعات المعتمدة أسبوعياً	المقرر	المتطلب السابق	رمز القسم القائم بالتدريس	رقم المقرر
نظري				
أولاً : المقررات الإلزامية (12 ساعة معتمدة)				
3	الإتصالات التسويقية المتكاملة للنباتات المنتجة حيويًا		Econo	CSS 421
3	مراقبة الجودة والتعبئة والتغليف للمنتجات الغذائية والألبان المنتجة حيويًا		Dair. Sci . and Food Ind.	CSS 422
3	المكافحة الحيوية للآفات الحشرية		Ento	CSS 423
3	المغذيات الحيوية والكربون العضوي بالتربة		Soil	CSS 424
ثانياً : المقررات الاختيارية (6 ساعات معتمدة)				
3	إعداد وتداول وتخزين ثمار الفاكهة	EFS 406	Fr.	ESS 425
3	تكنولوجيا حفظ المواد الغذائية والألبان	ESS 330	Dair. Sci . and Food Ind.	ESS 426
3	صناعة الدواجن والإنتاج الحيواني	EFS 410	An.Pro. and Poul.	ESS 427
3	المطفرات البيئية	ESS 327	Gen	ESS 428
3	الطاقة وتطبيقاتها في المجال الزراعي	EFS 405	Eng.	ESS 429
3	الحجر الزراعي والمحاصيل الحيوية	ESS 331	Agro	ESS 430
3	معاملات ما بعد الحصاد في الخضر والزينة	EFS 409	Veg.	ESS 431
3	تقنية حيوية ميكروبية	EFS 407	Micro.	ESS 432
مجموع الساعات المعتمدة في الأسبوع = 12 إجباري + 6 اختياري = 18 ساعة معتمدة				
يؤدي الطالب تدريب عملي بواقع 2 ساعة معتمدة أسبوعياً (المستوى التدريبي الثاني - ب)				

* يشمل عدد الساعات المعتمدة اسبوعياً ما يلي: محاضرات نظرية، تدريبات عملية أو تطبيقية ومكتبة وانشطة- على ان يبين ذلك في توصيف المقرر.